

Distr.
GENERAL

A/RES/48/85
7 January 1994

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ٨١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الاولى (A/48/686)]

٤٨- توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)

إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى أنها أعربت، في قرارها ١٩١١ (د-١٨) المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٣، عن الأمل في أن تقوم دول أمريكا اللاتينية باتخاذ التدابير المناسبة لإبرام معاهدة تحظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية،

وإذ تشير أيضاً إلى أنها أعربت، في القرار نفسه، عن ثقتها في أنه بمجرد إبرام هذه المعاهدة، سوف تتعاون جميع الدول، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية، تعاوناً تاماً من أجل تحقيق الأهداف السلمية للمعاهدة فعلاً،

وإذ تضع في الاعتبار أنها أرسست، في قرارها ٢٠٢٨ (د-٢٠) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٥، المبدأ الذي يقضي بتحقيق توازن مقبول في المسؤوليات والالتزامات المتبادلة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول التي لا تملك هذه الأسلحة،

وإذ تشير إلى أن باب التوقيع على معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)^(١) قد فتح بمكسيكو في ١٤ شباط/فبراير ١٩٦٧،

وإذ تشير أيضاً إلى أنه جاء في ديباجة معاهدة تلاتيلوكو أن إقامة مناطق عسكرية منزوعة الأسلحة النووية لا تشكل غاية في حد ذاتها بل وسيلة لتحقيق نزع السلاح العام الكامل في مرحلة لاحقة،

وإذ تشير كذلك إلى أنها، في قرارها ٢٢٨٦ (د) المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧، رحبت بارتياح خاص بمعاهدة تلاتيلوكو باعتبارها حدثاً له أهمية تاريخية في الجهد الذي ترمي إلى منع انتشار الأسلحة النووية والى تعزيز السلم والأمن الدوليين،

وإذ تضع في اعتبارها أن باب التوقيع على معاهدة تلاتيلوكو مفتوح لجميع الدول ذات السيادة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأن المعاهدة تحتوي على بروتوكولين إضافيين فتح باب التوقيع عليهما للدول التي تقع على عاتقها، قانوناً أو فعلاً، مسؤولية دولية عن الأقاليم التي تقع داخل منطقة انتظام المعاهدة، وللدول الحائزة للأسلحة النووية، على التوالي،

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً أن معاهدة تلاتيلوكو نافذة الآن على الدول الخمس والعشرين ذات السيادة في المنطقة، وذلك بعد انضمام دومينيكا إليها في عام ١٩٩٣،

وإذ تشير إلى أن البروتوكول الإضافي الأول أصبح نافذاً منذ عام ١٩٩٢ على جميع الدول التي تقع على عاتقها، قانوناً أو فعلاً، مسؤولية دولية عن الأقاليم التي تقع داخل منطقة انتظام المعاهدة،

وإذ تشير أيضاً إلى أنه منذ عام ١٩٧٤ بدأ نفاذ البروتوكول الإضافي الثاني بالنسبة للدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية،

وإذ تضع في اعتبارها أن الأحوال الدولية تعتبر أكثر مواتاة لتوطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة تلاتيلوكو،

وإذ تشير إلى أن المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي قد وافق في عام ١٩٩٢ على مجموعة من التعديلات المدخلة على معاهدة تلاتيلوكو، والتي اشترك في تقديمها الأرجنتين والبرازيل وشيلي والمكسيك^(٢)، وفتح باب التوقيع على تلك التعديلات بغية بدء النفاذ التام لذلك الصك،

وإذ تلاحظ مع الارتكاب انعقاد الدورة العادية الثالثة عشرة للمؤتمر العام في ٢٧ و ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣، في مكسيكو،

وإذ تلاحظ أن حكومة كوبا قد أعلنت أنها، من أجل تحقيق الوحدة الاقتصادية، سوف تكون على استعداد للتوقيع على معاهدة تلاتيلوكو بمجرد قبول جميع دول المنطقة للتعهدات الواردة فيها،

وإذ تضع في اعتبارها البيان المقدم من وفد البرازيل في أثناء نفس اجتماع المؤتمر العام ، والذي ورد فيه أن نفاذ معااهدة تلاتيلوكو على وشك أن يبدأ بشكل قائم في الأرجنتين والبرازيل وشيلي ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن حكومة المكسيك جعلت، في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، المكسيك أول دولة تودع صك تصديقها على التعديلات المدخلة على المواد ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٩ و ٢٠ من معااهدة تلاتيلوكو، والتي اعتمدها المؤتمر العام في قراره ٢٩٠ (د - ٧) في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٢^(٣) ،

١ - ترحب بالخطوات المحددة التي اتخذتها عدة بلدان في المنطقة خلال العام الماضي لتعزيز نظام التجريد من الأسلحة النووية العسكرية الذي أنشأته معااهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)؛

٢ - تلاحظ مع الارتياح الإعلان المشترك الصادر عن حكومات الأرجنتين والبرازيل وشيلي مؤداه أن معااهدة تلاتيلوكو يوشك أن يبدأ نفاذها في تلك البلدان الثلاث:

٣ - تحدث بلدان المنطقة ، التي لم تفعل بعد ، أن تودع صكوك تصدقها على التعديلات المدخلة على معااهدة تلاتيلوكو التي اعتمدتها المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في قراراته ٢٦٧ (د-٥) المؤرخ ٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ و ٢٦٨ (د-١٢) المؤرخ ١٠ أيار/مايو ١٩٩١ و ٢٩٠ (د-٧) المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٢

٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والأربعين البند المعنون "توسيع النظام المنشأ بموجب معااهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)".

الجلسة العامة ٨١

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣